عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يرتمس المحرم في الماء محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا يرتمس المحرم في الماء ولا الصائم **الطيب للمحرم** علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل
بن شاذان عن صفوان وابن ابي عمير عن معاوية بن عمار عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تمس شيئا من الطيب ولا من الدهن في احرامك واتق
الطيب في طعامك وامسك على انفك من الرائحة الطيبة ولا تمسك عنه من الريح المنتنة فانه لا ينبغي للمحرم ان يتلذذ بريح
طيبة علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد عن حريز عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يمس المحرم شيئا من الطيب ولا الريحان ولا يتلذذ به
ولا بريح طيبة فمن ابتلي بشيء من ذلك فليتصدق بقدر ما صنع قدر سعته الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان بن عثمان
عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام قال من اكل زعفرانا متعمدا او طعاما فيه طيب فعليه دم فان كان ناسيا فلا شيء عليه ويستغفر
الله عز وجل علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم يمسك على انفه من الريح الطيبة
ولا يمسك على انفه من الريح المنتنة علي عن ابيه عن ابن ابي عمير ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن هشام بن
الحكم مثله وقال لا باس بالريح الطيبة فيما بين الصفا والمروة من ريح العطارين ولا يمسك على انفه محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان قال رايت ابا الحسن عليه السلام كشف بين يديه طيب لينظر اليه وهو محرم فامسك على انفه بثوبه
من ريحه الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان بن عثمان عن الحسن بن زياد عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له الاشنان
فيه الطيب اغسل به يدي وانا محرم فقال اذا اردتم الاحرام فانظروا مزاودكم فاعزلوا الذي لا تحتاجون اليه وقال تصدق بشيء
كفارة للاشنان الذي غسلت به يدك علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن سيف بن ابي ربيع عن احمد بن محمد عن عبد الكريم
عن الحسن بن هارون قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني اكلت خبيصا فيه زعفران حتى شبعت وانا محرم قال اذا فرغت من مناسكك و
اردت الخروج من مكة فاشتر بدرهم تمرا ثم تصدق به يكون كفارة لذلك ولما دخل في احرامك مما لا تعلم محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
عن اسماعيل بن حنان عن سيف عن ابيه قال قلت لابي جعفر عليه السلام ما تقول في الملح فيه زعفران للمحرم قال لا ينبغي للمحرم ان ياكل شيئا
فيه زعفران ولا يطعم طعاما فيه زعفران صفوان عن ابي المغرا قال سالت ابا عبد الله عليه السلام عن المحرم يغسل يده بالاشنان
قال كان ابي يغسل يده بالحرض الابيض علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن معاوية بن عمار قال لا باس بان تشم الاذخر والقيصوم
والشيح واشباهه وانت محرم محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن هلال عن عبد الله بن جبلة عن اسحق بن عمار عن ابي
عبد الله عليه السلام قال سالته عن المحرم يمس الطيب وهو نائم لا يعلم قال يغسله وليس عليه شيء وعن المحرم يدهنه الحلال بالدهن الطيب و
المحرم لا يعلم ما عليه قال يغسله ايضا وليحذر محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار قال سالت ابن ابي عمير
عن التفاح والاترج والنبق وما طاب ريحه قال يمسك عن شمه وياكله محمد بن يحيى عن محمد بن احمد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة
عن عمار بن موسى عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المحرم ياكل الاترج قال نعم قلت له رائحة طيبة قال الاترج طعام ليس هو من الطيب

عنه

عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن عبد الله بن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن
الحناء فقال ان المحرم ليمسه ويداوي به بعيره وما هو بطيب وما به باس ابو علي الاشعري عن الحسن بن علي الكوفي عن العباس
بن عامر عن حماد بن عثمان قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني جعلت ثوبي احرامي مع اثواب قد جمرت فاخذت من ريحها قال
فانشرها في الريح حتى يذهب ريحها **ما يكره من الزينة للمحرم** علي بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن ابي عبد الله
عليه السلام قال لا تنظر في المرآة وانت محرم لانه من الزينة ولا تكتحل المرأة المحرمة بالسواد ان السواد زينة علي عن ابيه عن ابن ابي
عمير عن معاوية بن عمار قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا ينظر المحرم في المرآة لزينة فان نظر فليلب علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد
عن الحلبي عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن الكحل للمحرم قال اما بالسواد فلا ولكن بالصبر والحضض الحسين بن محمد عن
معلى بن محمد عن الحسن بن علي عن ابان بن عثمان عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا اشتكى المحرم عينيه فليكتحل بكحل ليس فيه
مسك ولا طيب علي عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية عن ابي عبد الله عليه السلام قال المحرم لا يكتحل الا من وجع وقال لا باس
بان تكتحل وانت محرم بما لم يكن فيه طيب يوجد ريحه فاما للزينة فلا **العلاج للمحرم اذا مرض او اصابه جرح او خراج**
او علة محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح الكناني عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا
اشتكى المحرم فليتداو بما ياكل وهو محرم علي عن ابيه عن حماد عن حريز عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام قال مر رسول الله صلى الله
عليه وآله على كعب بن عجرة والقمل يتناثر من راسه وهو محرم فقال له ايؤذيك هوامك فقال نعم فانزلت هذه الآية فمن كان منكم
مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك فامره رسول الله صلى الله عليه وآله ان يحلق وجعل الصيام ثلاثة
ايام والصدقة على ستة مساكين لكل مسكين مدين والنسك شاة قال ابو عبد الله عليه السلام وكل شيء في القرآن او فصاحبه
بالخيار ما شاء وكل شيء في القرآن فمن لم يجد كذا فعليه كذا فالاول الخيار عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عبد الله بن
يحيى الكاهلي عن ابي عبد الله عليه السلام قال ساله رجل ضرير وانا حاضر فقال اكتحل اذا احرمت قال لا ولم تكتحل قال اني ضرير البصر
فاذا انا اكتحلت نفعني واذا لم اكتحل ضرني قال فاكتحل قال فاني اجعل مع الكحل غيره قال وما هو قال اخذ خرقتين فاربعهما فاجعل
على كل عين خرقة واعصبهما بعصابة الى قفائي فاذا فعلت ذلك نفعني واذا تركته ضرني قال فاصنعه الحسين بن محمد عن معلى
عن الحسن بن علي عن ابان بن عثمان عمن اخبره عن ابي عبد الله عليه السلام قال سئل عن رجل تشققت يداه ورجلاه وهو محرم ايتداوى قال نعم
بالسمن والزيت وقال اذا اشتكى المحرم فليتداو بما يحل له ان ياكله وهو محرم علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن معاوية بن عمار
عن ابي عبد الله عليه السلام قال سالته عن المحرم يعصر الدمل ويربط عليه الخرقة قال لا باس محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد
عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال اذا خرج بالرجل منكم الخراج او الدمل فليربطه وليتداو

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)